

الاعتصام

فصل ومثال ما يقع في المال أن الكفار قالوا : إنما البيع مثل الربا .
ومثال ما يقع في المال أن الكفار قالوا : { إنما البيع مثل الربا } فإنهم لما استحلوا
العمل به واحتجوا بقياس فاسد فقالوا : إذا فسخ العشرة التي اشترى بها إلى شهر في خمسة
عشر إلى شهرين فهو كما لو باع بخمسة عشر إلى شهرين فأكذبهم الله تعالى ورد عليهم فقال :
{ ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا } أي : ليس البيع
مثل الربا فهذه محدثة أخذوا بها مستندين إلى رأي فاسد فكان من جملة المحدثات كسائر ما
أحدثوا في البيوع الجارية بينهم المبنية على الخطر والغرر .
وكانت الجاهلية قد شرعت أيضا أشياء في الأموال كالخطوط التي كانوا يخرجونها للأمير من
الغنيمة حتى قال شاعرهم : .

(لك المرباع فيها والصفايا ... وحكمك والنشيطه والفضول) .
فالمرباع : ربع المغنم يأخذه الرئيس والصفايا : جمع صفى وهو ما يصطفيه الرئيس لنفسه
من المغنم والنشيطه : ما يغنمه الغزاة في الطريق قبل بلوغهم إلى الموضع الذي قصدوه
فكان يختص به الرئيس دون غيره والفضول : ما يفضل من الغنيمة عند القسمة .
وكانت تتخذ الأرضين تحميها عن الناس أن لا يدخلوها ولا يرعوها فلما نزل القرآن بقسمة
الغنيمة في قوله تعالى : { واعلموا أنما غنمتم من شيء } الآية راتفع حكم هذه البدعة إلا
بعض من جرى في الإسلام على حكم الجاهلية فعمل بأحكام الشيطان ولم يستقم على العمل بأحكام
الله تعالى .

وكذلك جاء في الحديث : .

[لا حمى إلا حمى الله ورسوله] ثم جرى بعض الناس ممن آثر الدنيا على طاعة الله على سبيل
حكم الجاهلية { ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون } ولكن الآية والحديث وما كان في
معناها أثبت أصلا في الشريعة مطردا لا ينخرم وعاما لا يتخصص ومطلقا لا يتقيد وهو أن
الصغير من المكلفين والكبير والشريف والدنيء والرفيع والوضيع في أحكام الشريعة سواء
فكل من خرج عن مقتضى هذا الأصل خرج من السنة إلى البدعة ومن الاستقامة إلى الإعوجاج .
وتحت هذا الرمز تفاصيل عظيمة الموقع لعلها تذكر فيما بعد إن شاء الله وقد أشير إلى
جملة منها